

قرار رقم (١٤٦٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٤ / ٦ / ٢٠٢٤

بشأن الموافقة من حيث المبدأ على السير في إجراءات تأسيس

شركة كونتكت للاستشارات التأمينية (ش.م.م)

بجلسة لجنة تأسيس وترخيص الشركات رقم (١٨) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٦/١٠

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى قانون تنظيم الرقابة على الاسواق والأدوات المالية غير المصرفية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٩٣) لسنة ٢٠١٨ بشأن شروط وقواعد وإجراءات الترخيص والقيود لمزاولة النشاط لشركات خبراء المعاينة وتقييم الأضرار وخبراء التأمين الاستشاريين (شخص اعتباري)، وعلى الطلب المقدم من شركة كونتكت للاستشارات التأمينية (ش.م.م تحت التأسيس) للحصول على موافقة الهيئة من حيث المبدأ على استكمال إجراءات تأسيس الشركة مع الجهة الإدارية المختصة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (١٨) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٦/١٠ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة (١): الموافقة من حيث المبدأ على السير في إجراءات تأسيس شركة كونتكت للاستشارات التأمينية (ش.م.م) مع الجهة الإدارية المختصة وفقاً لأحكام القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلماً، الجهات المختصة بتنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح